

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٠٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ المعجل بالقرار رقم ٩٠٩٠ لسنة ٢٠١٩ بشأن إنشاء مأمورية للشهر العقاري والتوثيق بنادي القاهرة الجديدة تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٥٢٧٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء فرع توثيق التجمع الخامس يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة قسم شرطة التجمع الخامس - يقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق نادى القاهرة الجديدة؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٤/١٠/٢٠٢٢؛

قرر :**(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد نادى بتروسبورت) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره داخل مكتب بريد نادى بتروسبورت بالتجمع الخامس ، قسم شرطة التجمع الخامس - محافظة القاهرة ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق نادى القاهرة الجديدة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ١١/٥/٢٠٢٢

صدر في ١٦/١٠/٢٠٢٢

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان